قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٧١ (١٩٨٠)
بتاريخ ٥ حزيران (يونيو) ١٩٨٠

إدانة محاولة اغتيال رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيرة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل

إن مجلس الأمن،

إذ يذكر مرة أخرى باتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (١٩٤٩)، خصوصا المادة (٢) التي تنص، من بين أمور أخرى، على أنه:

" يحق للأشخاص المحميين، في كل الظروف، أن يحظوا بالاحترام لشخصهم .... وينبغي معاملتهم في جميع الأوقات بصورة إنسانية، وحمايتهم خصوصا إزاء جميع أعمال العنف أو التهديد بالعنف"،

وإذ يؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف الراعبة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (١٩٤٩) تنطبق على الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس،

وإذ يذكر أيضا بقراريه ٤٦٨ (١٩٨٠)، و ٤٦٩ (١٩٨٠) المؤرخين في ٨ و ٢٠ أيار (مايو) ١٩٨٠،

وإذ يؤكد مرة أخرى قراره ٤٦٥ (١٩٨٠) الذي قرر فيه " أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل لتغيير المعالم المادية والتركيب السكاني والهيكل المؤسسي في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، أو أي جزء منها، ليس لها أي مستند قانوني، وأن سياسة إسرائيل وأعمالها لتوطين قسم من سكانها ومن المهاجرين الجدد في هذه الأراضي تشكل خرقا فاضحا لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، كما تشكل عقبة جدية أمام تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط"، والذي شجب فيه بشدة " استمرار إسرائيل وتصميمها على متابعة هذه السياسات والممارسات "،

وقد صدمته محاولات اغتيال رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيرة،

وإذ يساوره القلق العميق من السماح للمستوطنين اليهود في الأراضي العربية المحتلة بحمل السلاح مما يمكنهم من ارتكاب الجرائم ضد المدنيين العرب،

١. **يدين** محاولات اغتيال رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيرة ويدعو إلى الكشف عن مرتكبي هذه الجرائم وملاحقتهم بصورة فورية ؛

٢. **يعبر عن قلقه العميق** من أن إسرائيل، بصفتها القوة المحتلة، قد فشلت في توفير الحماية الكافية للسكان المدنيين في الأراضي المحتلة طبقا لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ؛

٣. **يدعو** حكومة إسرائيل إلى تقديم تعويضات كافية الى الضحايا عن الأضرار التي لحقت بهم من جراء هذه الجرائم ؛

٤. **يدعو مرة أخرى** حكومة إسرائيل إلى احترام أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والتقيد بها، وكذلك الأمر بالنسبة إلى قرارات مجلس الأمن ذات العلاقة ؛

٥. **يدعو مجددا** الدول كافة إلى عدم إمداد إسرائيل بأية مساعدة يمكن استعمالها خصوصا فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة ؛

٦. **يؤكد من جديد** الضرورة الملحة لإنهاء الاحتلال المطول للأراضي العربية التي احتلتها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس ؛

٧. **يطلب** إلى الأمين العام تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار.

تبنى مجلس الأمن هذا القرار،
في جلسته رقم ٢٢٢٦، بـ ١٤ صوتا
مع القرار مقابل لا أحد ضده وامتناع ١
كالآتي:

مع القرار: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، البرتغال، بنغلادش، تونس، جاميكا، الجمهورية الديمقراطية الألمانية، زامبيا، الصين، فرنسا، الفلبين، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النرويج، النيجر.

ضد القرار: لا أحد.

امتناع: الولايات المتحدة الأميركية.

المصدر: **قرارات الأمم المتحدة حول فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ١٩٧٥- ١٩٨١**، تقديم الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد، مراجعة وتدقيق جورج طعمة، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٤.